١٥ - الحالة في مالي

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس الأمن ١٢ جلسة، واتّخذ ثلاثة قرارات في إطار الفصل السابع من الميثاق، وأصدر بيانا رئاسيا واحدا بشأن الحالة في مالي. وعقد المجلس ثلاث جلسات مغلقة، واحدة في ٢٠١٦ واثنتان في ٢٠١٧، مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي[١٨١]. ويرد في الجدول أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسات، بما فيها معلومات عن المشاركين والمتكلمين والنتائج.

وفي عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، ركّزت مناقشات المجلس على الحالة الأمنية غير المستقرة في البلد والتحديات التي تواجه تنفيذ اتفاق السلام والمصالحة في مالي الموقع في ٢٠١٥. وفي هذا الصدد، استمع المجلس إلى إحاطتين قدّمهما وزير خارجية مالي وممثل الجزائر، الذي تحدث إلى المجلس بالنظر إلى دور الجزائر بصفتها رئيسة لجنة متابعة الاتفاق، وهي إحدى آليات متابعة اتفاق السلام.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، نظر المجلس أيضا في غياب سلطة الدولة في أنحاء البلد وفي التهديدات التي يشكلها تسلل الجماعات الإرهابية. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، استمع المجلس إلى إحاطة قدّمها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، الذي تحدّث عن ديناميات الحوار والتنسيق بين الحكومة والأطراف الموقعة على الاتفاق وتنسيقية الحركات الأزوادية وائتلاف الجماعات المسلحة. وذكر أن تأخيرات كبيرة لا تزال تعترض تنفيذ الاتفاق، وشدّد على ضرورة التصدي للتحديات على الصعد السياسية والأمنية والإنسانية[١٨٢].

وفي ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦، في أعقاب بعثة مجلس الأمن إلى مالي وغرب أفريقيا في الفترة من ٣ إلى ٩ آذار/مارس ٢٠١٦، قدّم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، إحاطة إلى المجلس[١٨٣]. وأشار إلى أنه أُحرز تقدم كبير في تنفيذ اتفاق السلام، ولا سيما فيما يتعلق بإنشاء سلطات مؤقتة في شمال البلد وبعملية التجميع وبالأعمال التحضيرية للانتخابات المحلية. بيد أنه كرر الإعراب عن قلقه إزاء الحالة الأمنية في مالي والتهديدات التي تشكلها الجماعات المتطرفة والإرهابية التي تستهدف المدنيين وحفظة السلام بشكل عشوائي[١٨٤].

وفي ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٦، ومع تدهور الحالة الأمنية في البلد، قدّم الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي إحاطة إلى المجلس، وسلّط الضوء على العدد الكبير من الإصابات في صفوف حفظة السلام والبطء في تنفيذ اتفاق السلام[١٨٥].

وفي ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، استمع المجلس إلى إحاطتين قدمهما وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام ووكيل الأمين العام للدعم الميداني، اللذين أبلغا عن تدهور البيئة الأمنية في مالي والتحديات العملياتية التي تواجهها البعثة المتكاملة[١٨٦]. وأبلغ وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام عن عدم إحراز تقدم ملموس في تنفيذ اتفاق السلام وعن الانتهاكات الأخيرة لوقف إطلاق النار[١٨٧]. وفي ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، أصدر المجلس بيانا رئاسيا أدان فيه بشدة الانتهاكات المتكررة لوقف إطلاق النار من جانب الجماعات المسلحة في كيدال وحولها[١٨٨].

وفي الاجتماعات التي عقدت في كانون الثاني/يناير ونيسان/أبريل ٢٠١٧، أبلغ وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام المجلس بأن تنفيذ اتفاق السلام لا يزال بطيئا، كما أن الاستراتيجية الوطنية بشأن إصلاح قطاع الأمن لم توضع بعد في صيغتها النهائية. وذكر أن حالة حقوق الإنسان لا تزال تثير القلق الشديد؛ ولا يزال وسط البلد مسرحا للتوترات المكثفة الشديد التي تغذيها الجماعات المتطرفة، والشبكات الإجرامية العابرة للحدود التي لا تزال نشطة للغاية[١٨٩]. وفي الاجتماع المعقود في ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٧، رحب

(١٨١) عقدت في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٦ و ٢٧ كانون الثاني/يناير و ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٧ في إطار البند المعنون "اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة عملا بأحكام الجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)"؛ انظر S/PV.7713 و S/PV.7874 و S/PV.7970.

(١٨٢) S/PV.7600، الصفحات ٢-٥.

(١٨٣) لمزيد من المعلومات عن بعثة مجلس الأمن إلى غرب أفريقيا، انظر الجزء الأول، القسم ٣٦.

(١٨٤) S/PV.7665، الصفحات ٢-٥.

(١٨٥) S/PV.7719، الصفحات ٢-٤.

(١٨٦) S/PV.7784، الصفحات ٢-٥.

(١٨٧) المرجع نفسه، الصفحات ٢-٤.

(١٨٨) S/PRST/2016/16، الفقرة الأولى.

(١٨٩) انظر S/PV.7864 و S/PV.7917.

أعضاء المجلس بالجهود التي تبذلها المجموعة الخماسية لمنطقة الساحل من أجل إنشاء قوة إقليمية لتعزيز التعاون عبر الحدود[١٩٠].

وفي حزيران/يونيه ٢٠١٦، ومع قرب انتهاء فترة السنتين الانتقالية المنشأة بموجب اتفاق السلام، سلّط الممثل الخاص للأمين العام الضوء على التقدم المحرز، إلا أنه ذكر أن بعض أحكامه لم تنفذ بعد. وأشار المتكلمون إلى أنه، رغم إحراز بعض التقدم تظلّ هناك حالات تأخير وتحديات تعترض تفعيل عمل السلطات المؤقتة في المناطق الشمالية من مالي، ونشر الدوريات المختلطة، المؤلفة من عناصر من القوات المسلحة وقوات الأمن وائتلاف الجماعات المسلحة والتنسيقية[١٩١]. وفي ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، أفاد الممثل الخاص بأن الأشهر الثلاثة السابقة اتسمت بمناقشة بشأن مشروع الدستور المنقح والاشتباكات المسلحة بين ائتلاف الجماعات المسلحة والتنسيقية. وأفاد بأنه في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، وقّع الائتلافان على التزام يرسّخ لوقف كامل ونهائي للأعمال القتالية، وتنفيذ أحكام هذا التعهد جار على قدم وساق[١٩٢]. وزار المجلس منطقة الساحل، بما فيها مالي، في الفترة من ١٩ إلى ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧[١٩٣]. وأجّلت الحكومة الانتخابات المحلية، التي كان من المقرر إجراؤها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، حتى نيسان/أبريل ٢٠١٨[١٩٤].

وخلال الفترة قيد الاستعراض، حثّ المجلس في قراراته، حكومة مالي وائتلاف الجماعات المسلحة والتنسيقية على التعجيل بتنفيذ اتفاق السلام[١٩٥]. وفي أعقاب الاستعراض الاستراتيجي للبعثة الذي أجري في ٢٠١٦[١٩٦]، زاد المجلس، في القرار ٢٢٩٥ (٢٠١٦)، مستويات قوة البعثة المتكاملة بحد أقصى قدره ٢٨٩ ١٣ من الأفراد العسكريين و ٩٢٠ ١ من أفراد الشرطة، ومدد ولايتها حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وقرّر المجلس أيضا أن تكون الأولوية الاستراتيجية للبعثة المتكاملة في دعم تنفيذ اتفاق السلام، ولا سيما أحكامه المتصلة بالاستعادة التدريجية لسلطة الدولة وبسطها، وطلب إلى البعثة المتكاملة أن تتخذ وضعا أكثر استباقًا وصرامة لتنفيذ ولايتها ولحماية المدنيين، بما في ذلك في مواجهة التهديدات غير المتناظرة[١٩٧]. وفي القرار ٢٣٦٤ (٢٠١٧)، مدّد المجلس ولاية البعثة المتكاملة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨[١٩٨]. وإضافة إلى ذلك، قرر المجلس، في القرارين ٢٢٩٥ (٢٠١٦) و ٢٣٦٤ (٢٠١٧)، أنه وفقا لاتفاق السلام، ستشمل ولاية البعثة المتكاملة تقديم الدعم لإنشاء لجنة تحقيق دولية، وتفعيل لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة[١٩٩].

وخلال تلك الفترة، أعرب المجلس مرارا عن استعداده للنظر في فرض جزاءات محددة الأهداف على أولئك (أ) الذين يتخذون إجراءات ترمي إلى عرقلة أو التهديد بعرقلة تنفيذ اتفاق السلام؛ (ب) والذين يستأنفون الأعمال العدائية؛ (ج) والذين يهاجمون أو يتخذون إجراءات لتهديد البعثة المتكاملة والوجود الميداني للكيانات الدولية الأخرى؛ (د) والذين يقدمون الدعم لهذه الهجمات والإجراءات[٢٠٠]. وفي ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، قرر المجلس في القرار ٢٣٧٤ (٢٠١٧)، متصرفا بموجب الفصل السابع، فرض تجميد الأصول وحظر السفر على الأفراد والكيانات المحددين بصفتهم مسؤولين عن الإجراءات أو السياسات التي تهدد السلام أو الأمن أو الاستقرار في مالي، أو متواطئين أو مشاركين فيها سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة، لفترة أولية مدتها سنة واحدة. وبموجب

(١٩٠) S/PV.7917، الصفحتان ٥ و ٦ (فرنسا)؛ والصفحتان ٨ و ٩ (السويد)؛ والصفحة ١٣ (أوكرانيا)؛ والصفحات ١٣-١٥ (الصين)؛ والصفحتان ١٥ و ١٦ (إيطاليا)؛ والصفحتان ١٦ و ١٧ (إثيوبيا)؛ والصفحتان ١٧ و ١٨ (مصر)؛ والصفحتان ٢٠ و ٢١ (كازاخستان). ولمزيد من المعلومات عن القوة المشتركة التابعة للمجموعة الخماسية لمنطقة الساحل، انظر الجزء الأول، القسم ١٣، ”السلام والأمن في أفريقيا“.

(١٩١) S/PV.7975.

(١٩٢) S/PV.8062، الصفحات ٢-٥.

(١٩٣) لمزيد من المعلومات عن بعثة مجلس الأمن إلى منطقة الساحل، انظر الجزء الأول، القسم ٣٦.

(١٩٤) انظر S/2017/1105، الفقرة ٢.

(١٩٥) القراران ٢٢٩٥ (٢٠١٦) و ٢٣٦٤ (٢٠١٧)، الفقرة ١.

(١٩٦) لمزيد من المعلومات عن ولاية بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، انظر الجزء العاشر، القسم الأول، ”عمليات حفظ السلام“.

(١٩٧) القرار ٢٢٩٥ (٢٠١٦)، الفقرات من ١٤ إلى ١٦ والفقرتان ١٨ و ١٩(ج).

(١٩٨) القرار ٢٣٦٤ (٢٠١٧)، الفقرة ١٥.

(١٩٩) القرار ٢٢٩٥ (٢٠١٦)، الفقرة ١٩ (أ) ’٣‘، والقرار ٢٣٦٤ (٢٠١٧)، الفقرة ٢٠ (أ) ’٣‘. ولمزيد من المعلومات عن لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة التي أنشئت في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٤، انظر القرار ٢١٦٤ (٢٠١٤)، الفقرة ٩.

(٢٠٠) القرار ٢٢٩٥ (٢٠١٦)، الفقرة ٤٤؛ و S/PRST/2016/16، الفقرة الثانية؛ و القرار ٢٣٦٤ (٢٠١٧)، الفقرة ٤.

القرار نفسه، أنشأ المجلس لجنةً لرصد تنفيذ التدابير المفروضة، وأنشأ فريقَ خبراء لمساعدة اللجنة في تنفيذ ولايتها لفترة أولية مدّتها ١٣ شهرا[٢٠١].

(٢٠١) القرار ٢٣٧٤ (٢٠١٧)، الفقرات ٨ و ٩ و ١١. ولمزيد من المعلومات عن تدابير الجزاءات المفروضة على مالي، انظر الجزء السابع، القسم الثالث، ”التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة، وفقا للمادة ٤١ من الميثاق“. ولمزيد من المعلومات عن اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٢٣٧٤ (٢٠١٧) بشأن مالي، انظر الجزء التاسع، القسم الأول، ”اللجان“.

الجلسات: الحالة في مالي

محضر الجلسة وتاريخها	*البند الفرعي*	*وثائق أخرى*	*الدعوات عملاً بالمادة ٣٧*	*الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها*	*المتكلمون*	*القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)*
S/PV.7600 ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦	تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2015/1030) ورسالة مؤرخة ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2016/8)		مالي	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام	جميع المدعوّين[أ]	
S/PV.7665 ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦	تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2016/281) رسالة مؤرخة ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2016/288)		مالي	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام	جميع المدعوّين[ب]	
S/PV.7719 ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٦	تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2016/498)		مالي	الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي	جميع المدعوّين[ج]	
S/PV.7727 ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٦	تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2016/498) رسالة مؤرخة ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2016/550)	مشروع قرار مقدَّم من ١٠ دول أعضاء[د] (S/2016/576)	مالي		١٠ دول أعضاء[هـ]، ومالي[و]	القرار ٢٢٩٥ (٢٠١٦) ١٥-٠-٠ (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.7784 ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦	رسالة مؤرخة ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2016/813) تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2016/819)		مالي	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ووكيل الأمين العام للدعم الميداني	عضو واحد من أعضاء المجلس (أوروغواي)، وجميع المدعوين	
S/PV.7801 ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦		S/PRST/2016/16				

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.7864 ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧	تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2016/1137)		الجزائر[ز]، مالي	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام	عضو واحد من أعضاء المجلس (أوروغواي)، وجميع المدعوين[ب]	
S/PV.7917 ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٧	تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2017/271) رسالة مؤرخة ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٧ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2017/285)		مالي	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين[ب]	
S/PV.7975 ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧	تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2017/478)		مالي	الممثل الخاص للأمين العام	ثلاثة من أعضاء المجلس (أوروغواي وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات) وكازاخستان)، وجميع المدعوين[ب]	
S/PV.7991 ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧	تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2017/478)	مشروع قرار مقدم من فرنسا (S/2017/558)	مالي		ثلاثة من أعضاء المجلس (أوروغواي، والسنغال، وفرنسا)، ومالي	القرار ٢٣٦٤ (٢٠١٧) ١٥-٠-٠ (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.8040 ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧		مشروع قرار مقدم من فرنسا (S/2017/748)	مالي		أربعة من أعضاء المجلس (الاتحاد الروسي، وأوكرانيا، وإيطاليا، وفرنسا)	القرار ٢٣٧٤ (٢٠١٧) ١٥-٠-٠ (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.8062 ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧	تقرير الأمين العام عن الحالة في مالي (S/2017/811)		مالي	الممثل الخاص للأمين العام	اثنان من أعضاء المجلس (أوروغواي، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات))، وجميع المدعوين[و]	

(أ) مثَّل مالي وزيرها للشؤون الخارجية.

(ب) مثَّل مالي وزيرها للشؤون الخارجية والتعاون الدولي والتكامل الأفريقي.

(ج) مثَّل مالي رئيس وزرائها.

(د) إسبانيا، وأنغولا، وأوكرانيا، والسنغال، وفرنسا، وماليزيا، ومصر، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

(هـ) الاتحاد الروسي، وإسبانيا، وأوروغواي، والسنغال، وفرنسا (رئيسة مجلس الأمن)، ومصر، والمملكة المتحدة، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

(و) مثَّل مالي وزيرها للشؤون الخارجية والتعاون الدولي والتكامل الأفريقي، الذي شارك في الاجتماع عبر التداول بالفيديو من باماكو.

(ز) دُعي ممثل الجزائر بموجب المادة ٣٧ مراعاة لدور الجزائر بوصفها رئيسة لجنة متابعة الاتفاق.